



الدورة العاشرة

كينغستون، جامايكا

24 أيار/مايو - 4 حزيران/يونيه 2004

مقرر جمعية السلطة الدولية لقاع البحار بشأن ميزانية السلطة
للفترة المالية 2005 - 2006

إن جمعية السلطة الدولية لقاع البحار،

- 1 - **تعتمد** ميزانية السلطة الدولية لقاع البحار للفترة المالية 2005 - 2006 ومقدارها 10 816 700 دولار من دولارات الولايات المتحدة؛
- 2 - **تحيط علماً** أنه، وفقاً للمادة 6-3 من النظام المالي للسلطة، ستحدد الأنصبة المقررة لأعضاء السلطة في كل من عامي 2005 و 2006 استناداً إلى نصف اعتمادات الفترة المالية، ومقدارها 5 408 350 دولاراً لعام 2005 و 5 408 350 دولاراً لعام 2006، وذلك مع مراعاة التعديلات التي أدخلت عليها وفقاً للمواد 6-3 (أ) إلى (د) من النظام المالي؛
- 3 - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينقل الفائض المتراكم من الفترة المالية السابقة لتخفيض مبلغ الأنصبة المقررة لعامي 2005 و 2006؛
- 4 - **تقرر** أن تأذن للأمين العام، في كل من عامي 2005 و 2006، أن ينقل فيما بين أبواب الاعتمادات نسبة تصل إلى 30 في المائة من مبلغ كل باب؛

5 - *تأذن* للأمين العام بإعداد جدول للأنصبة المقررة لعامي 2005 و 2006 استنادا إلى الجدول المعتمد للميزانية العادية للأمم المتحدة لعامي 2004 و 2005، بالصيغة التي عدلته بها السلطة، وأن يأخذ في الحسبان أن الحد الأقصى للأنصبة المقررة لميزانية السلطة لعامي 2005 و 2006 سيكون بنسبة 22 في المائة وأن الحد الأدنى سيكون بنسبة 0.01 في المائة؛

6 - *تقرر* أنه فيما يتعلق بكندا ولبنان اللتين أصبحتا عضوين في السلطة في عام 2003، سيكون مستوى الاشتراك المقرر ومبلغ المساهمة في الصندوق الإداري العام وصندوق رأس المال المتداول وفقا للتوصية الواردة في الفقرة 18 من تقرير لجنة المالية⁽¹⁾؛

7 - *تقرر أيضا* أن السلف والمساهمات في الميزانية لعام 2005 ستستحق ويتوجب تسديدها بالكامل خلال ثلاثين يوما من استلام رسالة الأمين العام بطلب التسديد أو في 1 كانون الثاني/يناير 2005، أيهما أبعد، وأن السلف والمساهمات في الميزانية لعام 2006 ستستحق ويتوجب تسديدها بالكامل خلال ثلاثين يوما من استلام رسالة الأمين العام بطلب التسديد أو في 1 كانون الثاني/يناير 2006، أيهما أبعد؛

8 - *تناشد* أعضاء السلطة والدول التي لم تعد أعضاء في السلطة بعد انتهاء العضوية المؤقتة في 16 تشرين الثاني/نوفمبر 1998، أن تسدد مساهماتها المتأخرة لميزانية السلطة وصندوق رأس المال المتداول في أسرع وقت ممكن، وتطلب إلى الأمين العام أن يبلغ أعضاء السلطة والدول الأخرى بهذا النداء؛

9 - *تأذن* للأمين العام بأن يقدم سلفة إضافية تصل إلى 10 000 دولار من دولارات الولايات المتحدة في عام 2005 من الفوائد من الصندوق الرائد لدعم الصندوق الاستئماني للتبرعات عند الاقتضاء؛

10 - *تقرر* إتاحة إمكانية الاختيار للأمين العام بين الصندوق المشترك للمعاشات التعاقدية لموظفي الأمم المتحدة و "ترتيب منظمة الطيران المدني الدولي" المنصوص عليه في الوثيقة ISBA/9/FC/R.1. وإذا

(1) انظر ISBA/10/A/6-ISBA/10/C/7.

اختار الأمين العام "ترتيب منظمة الطيران المدني الدولي"، فعليه أن يبلغ الجمعية باختياره لدى الانتخاب.

11 - **تقرر أيضا** الموافقة على الاتفاق التكميلي بين السلطة الدولية لقاع البحار وحكومة جامايكا بشأن مقر السلطة واستخدام مجمع مركز المؤتمرات في جامايكا.

2 حزيران/يونيه 2004
الجلسة 94
